

ومنها : الأمر بمداواة الإعجاب بالمرأة المورث لشهوتها بأنفع الأدوية ، وهو قضاء وطرده من أهله ، وذلك ينقص شهوته بها ، وهذا كما أرشد المتحايين إلى النكاح كما فى سنن « ابن ماجه » مرفوعاً :

- « لم ير للمتحيين مثل الزواج » .

ونكاحه لمعشوقه هو داء العشق الذى جعله الله دواءه شرعاً وقدرًا ، وبه تداوى نبي الله « داود » ﷺ ، ولم يرتكب نبي الله محرمًا ، وإنما تزوج المرأة وضمَّها إلى نسائه لمحبتة لها ، وكانت توبته بحسب منزلته عند الله وعلو مرتبته ، ولا يليق بنا المزيد على هذا .

وأما قصة « زينب بنت جحش » : فزيد كان قد عزم على طلاقها ، ولم توافقه وكان يستشير رسول الله ﷺ فى فراقها ، وهو يأمره بإمساكها ، فعلم رسول الله ﷺ أنه سيفارقها ولا بد ، فأخفى فى نفسه أن يتزوجها إذا فارقها « زيد » ، وخشى مقالة الناس : إن رسول الله ﷺ تزوج زوجة ابنه ، فإنه كان تبنى زيداً قبل النبوة والرب تعالى يريد أن يشرع شرعاً عاماً فيه مصالح عباده ، فلما طلقها « زيد » وانقضت عدتها منه ، أرسله إليها يخطبها لنفسه ، فجاء « زيد » ، واستدبر الباب بظهره ، وعظمت فى صدره لما ذكر رسول الله ﷺ ، فنادها من وراء الباب :

- « يا زينب إن رسول الله ﷺ يخطبك » .

فقالت : « ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي » ، وقامت إلى محرابها فصلت .

فتولى الله عز وجل نكاحها من رسوله ﷺ بنفسه ، وعقد النكاح له من فوق عرشه ، وجاء الوحي بذلك :

(٣٣ : ٥٤ فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها) .